والحال واجبه والشرط واجب وثبت انه لا امر لشئ الا الوجود معي
على ما بيناه في اثناء الاحكام وليس كذلك هاهنا لانه متى صح
وجب واذا لم يصح لم يصح والموجب واحد فلا يعلل بعلة وبعد
فانا نقول انه مدرك لكونه حيا بشرط وجود المدرك ولم يطل
ذكر حتى يستوفي العلة واعلم ان الادراك اذا لم يكن معنى فالمانع
من اي شئ يمنع فلنا يمنع من ان يحصل على صفة المدرك المنع فتكون
في المدرك وقد يكون في المدرك مسئلة ومن قال الادراك معنى
احتلفوا فالبصريه على انه فعل الله تعالى والمعتذيه يقول انه قد يكون
من فعل العبد سولد من مع الحفض وربما سمى ابو القسم الذي لذلك انه تولد
من فعل الحدق وقال الرعمان الحاط هو فعل ذي الحواس يقع طاعة
وقال النظام هو فعل الله تعالى بالحاد خلقه الحواس والدليل على ان
فعل الله انه مع ارتفاع الموانع وكمال الدواعي يدوم فعله ذلك فلا تعذر عليه
ولانه لو كان من فعل العباد لم كل اما ان يكون مباشرا او متولدا وقد بينا
انه لا يحصل مباشرا ولا يجوز ان يكون متولدا لانه ليس بان يجعل مع العين
متولدا شرط الشعاع والحيوة والتاليف فاولى ان يجعل بعض هذه الاشياء
متولدا شرط مع العين فيطلب المعلول على ولانه يودي الى ان يكون
مسببا واحدا متولدا عن اسباب كثيرة ولانه لو كان من فعلنا لصح
ان نفعل الادراك للغايب كما نفعله الحاضر ويصح ان نفعله للمعدوم
والقديم والمحق مما يصح عليه الدوس فاما قول الحاط فقد بينا فساد القول
بالطبع وقول النظام مع فساده متناقض لان ما يتعلق بالقدرة قد يوجد على

Copyright © King Saud University

وجه الاختيار وما يجب وجوده ما يجب الحاقه لا يتعلق بالاختيار وقد بينا
فساد هذا القول وانه يلزمه ان يضيف الى الله تعالى الظلم والكذب
والقبائح وحكى اصحابنا ان النظام رجع عن هذه المقالة وقال ان البصر في
اخر عمره قالوا اذا فتح عينيه مدرك واذا غمض لا مدرك فلنا مع العين
هاهنا شروط اخر فلو جاز ان يقال انه مولد جاز في عمره مسئلة
ومن يرى الادراك معنى من فعل الله تعالى اختلفوا فالبو علي مع سلامة الحاسة
لا يعلم منه فلا يجوز ان يكون بحضرته شئ لا يراه وقال ابو الهذيل والقاضي وصالح
قبة انه يجوز خلو المحل منه وصح صالح بانه يجوز ان يكون بحضرته شئ لا
يراه اما ابو علي وبناه على اصل ثابت وهو ان المحل لا يخلو مما يختلف
او من ضده وما قالوه يودي الى ان لا يتوثق بالمشاهدات فيجوز في الصغير
انه كبير وفي البيت بحضرته ان يكون وفساد هذا اظهر مسئلة
لو كان الادراك معنى لكان يوجد مع فتح العين وهو قول الجبي على وقال
بعضهم يوجد قبله لنا انه لو وجد قبل فتح الجفن لوجب كونه
مدركا ولو وجد بعده لوجب مع فتح العين وارتفاع الموانع ان لا يكون
مدركا وكل ذلك باطل فاسد ثبت انه لو وجد معه مسئلة
الادراك لو كان معنى لكان يحله الحواس وقال بعضهم يحله القلب
لنا انه يتبع حاله على ما بينا واذا فتح عينيه ورأى المدرك ثم غمض
عينيه فان علمه وظنه على السواء وحاله يخالف حاله دل ان المعنى
محل الحواس ولانه اذا اشتدت حاسته لادرك ولو كان محله القلب
لكان فساد الحاسة لا يوثر في حاله مسئلة وكونه مدركا

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)